ويعاد عرض الاختصاصات التي لم يتم اختيارها سواء في إطار القائمة العامة أو القائمة الخاصة بالجهات ذات الأولوية على اختيار المرسمين بقائمة الانتظار المعنية باعتماد الترتيب التفاضلي حسب الجدارة وذلك في أجل لا يتعدى شهرين من تاريخ الاختيار.

ويتم اختيار التربصات بالأقسام الاستشفائية من قبل المقيمين حسب أقدميتهم وترتيبهم بنتيجة المناظرة باعتبار مسلك الاختصاصات.

ويمكن للإدارة تعويض المقيمين الذين سبق لهم الاختيار ولم يتسلموا وظائفهم كمقيمين أو الذين انقطعوا بعد المباشرة بالرجوع إلى قائمة الانتظار المعنية وذلك في أجل لا يتعدى شهرا من التاريخ المحدد للمباشرة طبقا للتراتيب الجاري بها العمل.

كما يمكن للمترشحين الناجحين الذين لم يبادروا باختيار الاختصاص في المواعيد المحددة للغرض لوجود مانع قانوني ثابت، إجراء الاختيار إلى حدود أجل أقصاه شهرا من التاريخ المحدد لمباشرة الوظائف.

الفصل 2 ـ يضاف إلى أحكام القرار المؤرخ في 4 سبتمبر 2015 المشار إليه أعلاه فصل 13 (مكرر) كما يلى :

الفصل 13 (مكرر): تعد لجنة المناظرة، حسب التفوق ومع الأخذ بعين الاعتبار لشروط النجاح المنصوص عليها بالفصل 12 من هذا القرار قائمة مشتركة في المترشحين التونسيين المدنيين بكامل أصنافهم في إطار القائمة الخاصة بالجهات ذات الأولوية تضبط من بينها:

- قائمة في المترشحين الناجحين المتحصلين على أفضل المعدلات وذلك في حدود المراكز المفتوحة،
- قائمة انتظار تضم المترشحين الأخرين الذين تتوفر فيهم شروط النجاح وذلك في حدود عدد المراكز المفتوحة بعنوان القائمة الخاصة بالجهات ذات الأولوية مرتبين حسب الجدارة.

الفصل 3 ـ يلغى عنوان الموضوع عدد 40 المدرج بالقائمة عدد 2 الواردة بالملحق المرفق بالصيغة الفرنسية للقرار المؤرخ في 4 سبتمبر 2015 المشار إليه أعلاه، ويعوض كما هو مبين بالصيغة الفرنسية لهذا القرار.

الفصل 4 ـ ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 19 جويلية 2017.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي سليم خلبوس وزيرة الصحة

اطلع عليه وزيرة الصحة رئيس الحكومة **سميرة مرعي فريعة** يوسف الشاهد

وزارة الشؤون الاجتماعية

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 26 جويلية 2017 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 14 للاتفاقية المشتركة القطاعية لمعامل المصبرات وشبه المصبرات الغذائية وتعليب الزيوت.

إنّ وزير الشؤون الاجتماعية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أفريل 1966، وخاصة فصلها 37 وما بعده،

وعلى القرار المؤرخ في 17 جويلية 1975 المتعلق بالمصادقة على الاتفاقية المشتركة القومية لمعامل المصبرات وشبه المصبرات الغذائية،

وعلى القرار المؤرخ في 14 أفريل 1983 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 8 مارس 1983،

وعلى القرار المؤرخ في 29 مارس 1989 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 25 مارس 1989،

وعلى القرار المؤرخ في 16 أوت 1990 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990،

وعلى القرار المؤرخ في 2 أوت 1993 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 حوان 1993،

وعلى القرار المؤرخ في 24 جويلية 1996 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996،

وعلى القرار المؤرخ في 14 جويلية 1999 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 جوان 1999،

وعلى القرار المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002،

وعلى القرار المؤرخ في 17 جانفي 2006 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005،

وعلى القرار المؤرخ في 12 ماي 2009 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 أفريل 2009،

وعلى القرار المؤرخ في 14 أكتوبر 2011 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 10 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 5 أكتوبر 2011،

وعلى القرار المؤرخ في 19 فيفري 2013 المتعلَق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 11 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 فيفرى 2013،

وعلى القرار المؤرخ في 22 ديسمبر 2014 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 12 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 ديسمبر 2014،

وعلى القرار المؤرخ في 10 ماي 2016 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 13 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 15 أفريل 2016،

وعلى الاتفاقية المشتركة القومية لمعامل المصبرات وشبه المصبرات الغذائية الممضاة بتاريخ 29 أفريل 1975 والمعدلة بالملحقات المذكورة أعلاه.

قرر ما يلي:

الفصل الأول ـ تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 14 للاتفاقية المشتركة القطاعية لمعامل المصبرات وشبه المصبرات الغذائية وتعليب الزيوت الممضى بتاريخ 3 جويلية 2017، والمصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 ـ تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الأول من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه، وذلك في كامل تراب الجمهورية.

تونس في 26 جويلية 2017.

وزير الشؤون الاجتماعية محمد الطرابلسي

اطلع عليه رئيس الحكومة **يوسف الشاهد**

ملحق تعديلي عدد 14 للاتفاقية المشتركة القطاعية لمعامل المصبرات

وشبه المصبرات الغذائية وتعليب الزيوت

بين الممضين أسفله:

- الاتحاد التونسى للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية
 - الغرفة الوطنية للصناعات الغذائية

من جهة

- الاتحاد العام التونسى للشغل
- الجامعة العامة للصناعات الغذائية والسياحة والصناعات التقليدية

من جهة أخرى

بعد الاطلاع على الاتفاقية المشتركة القومية لصناعة المصبرات وشبه المصبرات الغذائية الممضاة بتاريخ 29 أفريل 1975 والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 17 جويلية 1975 والصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 59 المؤرخ في 5 سبتمبر 1975،

وعلى الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 8 مارس 1983 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 14 أفريل 1983 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 37 المؤرخ في 17 ماى 1983،

وعلى الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 25 مارس 1989 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 29 مارس 1989 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 23 المؤرخ في 31 مارس 1989،

وعلى الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 16 أوت 1990 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 54 المؤرخ في 21 أوت 1990،

وعلى الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 جوان 1993 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 2 أوت 1993 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 59 المؤرخ في 10 أوت 1993،

وعلى الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 24 جويلية 1996 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 60 المؤرخ في 26 جويلية 1996،

وعلى الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 جوان 1999 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 14 جويلية 1999 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 59 المؤرخ في 23 جويلية 1999،

وعلى الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 100 المؤرخ في 200 ديسمبر 2002،

وعلى الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الإجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 جانفي 2006 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 8 المؤرخ في 27 جانفي 2006،

وعلى الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 أفريل 2009 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 12 ماي 2009 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 39 المؤرخ في 15 ماى 2009،

وعلى الملحق التعديلي عدد 10 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 5 أكتوبر 2011 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 14 أكتوبر 2011 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 81 المؤرخ في 25 أكتوبر 2011،

وعلى الملحق التعديلي عدد 11 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 فيفري 2013 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 19 فيفري والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 16 المؤرخ في 22 فيفري 2013،

وعلى الملحق التعديلي عدد 12 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 ديسمبر 2014 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 22 ديسمبر 2014 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 3 المؤرخ في 9 جانفي 2015،

وعلى الملحق التعديلي عدد 13 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 15 أفريل 2016 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 10 ماي 2016 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 40 المؤرخ في 17 ماي 2016،

وعلى محضر الاتفاق حول الزيادات في الأجور والمنح بعنوان سنتي 2016-2017 في القطاعات الخاضعة لاتفاقيات مشتركة قطاعية والمبرم بتاريخ10 مارس 2017 بين الاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية،

وعلى محضر الاتفاق التكميلي لاتفاق 10 مارس 2017 والمبرم بتاريخ 23 ماي 2017 بين الاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية.

تم الاتفاق على ما يلي:

الفصل الأول ـ ينقح الفصلان 54 و58 من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه كما يلي :

الفصل 54 (جديد): منحة النقل

تسند إلى كافة العمّال منحة نقل، ضبط مقدارها كما يلي:

- بـ 61,480 د في الشهر للأصناف 1 و2 و80,782 د في الشهر للصنفين 4 و5. بداية من أول أوت 8016.
- بـ 65,168 د في الشهر للأصناف 1 و2 و8 و 73,969 د في الشهر للصنفين 4 و8 . بداية من أول جوان 8

وتتضمن مقدار منحة النقل المقادير المنصوص عليها بالأمر عدد 503 المؤرخ في 16 مارس 1982.

الفصل 58 (جديد) : منحة الحضور

ضبط مقدار منحة الحضور المنصوص عليها بالتشريع الجاري به العمل كالتالى :

- بـ 12,219 د في الشهر،بداية من أول أوت 2016.
- بـ 12,952 د في الشهر بداية من أول جوان 2017.

الفصل 2 ـ تطبق جداول الأجور المرفقة بهذا الملحق التعديلي حسب التاريخين التاليين :

- -الجدولين عدد 1 وعدد 2 بداية من أول أوت 2016.
- الجدولين عدد 3 وعدد 4 بداية من أول جوان 2017.

تنسحب بصفة استثنائية وبالنسبة لسنتي 2016 و2017، الزيادات في الأجور الناتجة عن تطبيق هذه الجداول على العمال الذين يتقاضون أجورا تفوق الأجور المضبوطة بجداول الأجور المرفقة بهذا الملحق التعديلي.

الفصل 3 ـ يدخل هذا الملحق التعديلي حيز التنفيذ بداية من أول أوت 2016.

الفصل 4 ـ أحكام خاصة :

الفقرة الأولى: بالنسبة للمؤسسات التي تشكو صعوبات اقتصادية أو فنية، فإنه يمكن جدولة المتخلدات الناتجة عن الزيادة في الأجور والمنح بعنوان 2016 وذلك باتفاق بين المؤسسة ونقابتها الأساسية ، على أن لا تتجاوز فيفرى 2018.

الفقرة الثانية : يتم الالتزام باحترام الاتفاقيات المشتركة القطاعية وعدم المطالبة بأية زيادة في الأجر أو طلب يكون له انعكاس مالى طيلة الفترة التى يغطيها هذا الاتفاق.

تونس في 3 جويلية 2017.

عن المنظمات النقابية عن المنظمات النقابية لأصحاب العمل للعمال الأمين العام للاتحاد رئيسة الاتحاد التونسى للصناعة العام التونسي للشغل والتجارة والصناعات التقليدية وداد بوشماوي نور الدين الطبوبي الكاتب العام للجامعة العامة للصناعات رئيس الغرفة الوطنية لصناعات المصبرات الغذائية الغذائية والسياحة والصناعات التقليدية منتصر خلف الله الحبيب رجب

جدول الأجور عدد 1 للعمال الخالصين بالساعة

الاتفاقية المشتركة القطاعية لمعامل المصبرات وشبه المصبرات الغذائية وتعليب الزيوت

يقع العمل به بداية من 01 أوت 2016

13	12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1	الدرجة
2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	مدة البقاء بالدرجة
				·									الأصناف
2.200	2.186	2.172	2.160	2.148	2.145	2.140	2.136	2.133	2.128	2.124	2.120	2.034	1
2.389	2.375	2.360	2.345	2.331	2.317	2.303	2.297	2.294	2.290	2.285	2.281	2.276	2
2.611	2.593	2.558	2.543	2.524	2.508	2.491	2.473	2.456	2.438	2.433	2.428	2.422	3
2.831	2.813	2.796	2.779	2.761	2.726	2.709	2.689	2.671	2.653	2.631	2.613	2.599	4
2.982	2.962	2.944	2.925	2.906	2.887	2.869	2.831	2.813	2.793	2.774	2.756	2.736	5

ملاحظة: تتضمن الأجور المضبوطة بهذا السلم المنحة التكميلية المؤقتة المحدثة بالأمر عدد 437 لسنة1981 المؤرخ في 7 أفريل 1981 والمرفع فيها بالأمر عدد 501 لسنة 2982 المؤرخ في 16 مارس 1982

> جدول الأجور عدد 2 للعمال الإداريون والخالصين بالشهر يقع العمل به بداية من 10 أوت 2016

الاتفاقية المشتركة القطاعية لمعامل المصبرات وشبه المصبرات الغذائية وتعليب الزيوت

12 11	1.0										
2 11	10	9	8	7	6	5	4	.3	2	1	الدرجة
2 2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	مدة البقاء بالثرجة
							1.				الأصناف
2.127 478.5	92 471.24	467.711	464.174	460.639	457.104	453.643	450.446	449.391	448.335	427.787	1
).771 546.5	542.26	538.016	533.765	529.512	525.260	521.008	512.945	508.694	504.442	500.190	2
6.675 630.0	006 624.33	618.667	612.998	603.519	597.849	592.180	586.510	580.841	575.173	569.504	3
7.235 719.6	712.11	704.557	693.188	685.630	678.070	670.512	662.952	655.394	644.024	636.465	4
.825 866.4	86 855.149	843.810	832.598	821.134	809.795	798.458	787.119	775.780	764.443	753.104	5
)	.771 546.5 .675 630.0 .235 719.6	.771 546.520 542.263 .675 630.006 624.336 .235 719.675 712.11	.771 546.520 542.268 538.016 .675 630.006 624.336 618.667 .235 719.675 712.117 704.557	.771 546.520 542.268 538.016 533.765 .675 630.006 624.336 618.667 612.998 .235 719.675 712.117 704.557 693.188	.771 546.520 542.268 538.016 533.765 529.512 .675 630.006 624.336 618.667 612.998 603.519 .235 719.675 712.117 704.557 693.188 685.630	.771 546.520 542.268 538.016 533.765 529.512 525.260 .675 630.006 624.336 618.667 612.998 603.519 597.849 .235 719.675 712.117 704.557 693.188 685.630 678.070	.771 546.520 542.268 538.016 533.765 529.512 525.260 521.008 .675 630.006 624.336 618.667 612.998 603.519 597.849 592.180 .235 719.675 712.117 704.557 693.188 685.630 678.070 670.512	.771 546.520 542.268 538.016 533.765 529.512 525.260 521.008 512.945 630.006 624.336 618.667 612.998 603.519 597.849 592.180 586.510 .235 719.675 712.117 704.557 693.188 685.630 678.070 670.512 662.952	.771 546.520 542.268 538.016 533.765 529.512 525.260 521.008 512.945 508.694 .675 630.006 624.336 618.667 612.998 603.519 597.849 592.180 586.510 580.841 .235 719.675 712.117 704.557 693.188 685.630 678.070 670.512 662.952 655.394	.771 546.520 542.268 538.016 533.765 529.512 525.260 521.008 512.945 508.694 504.442 .675 630.006 624.336 618.667 612.998 603.519 597.849 592.180 586.510 580.841 575.173 .235 719.675 712.117 704.557 693.188 685.630 678.070 670.512 662.952 655.394 644.024	2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2

ملاحظة: تتضمن الأجور المضبوطة بهذا السلم المنحة التكميلية المؤقتة المحدثة بالأمر عدد 437 لسنة1981 المؤرخ في 7 أفريل 1981 والمرفع فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982

جدول الأجور عدد 3 للعمال الخالصين بالساعة

الاتفاقية المشتركة القطاعية لمعامل المصبرات

يقع العمل به بداية من 01 جوان 2017

	الزيوت	وتعليب	الغذائية	المصبرات	وشبه
--	--------	--------	----------	----------	------

13	12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1	الدرجة
2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	مدة البقاء بالثرجة
										2			الأصناف
2.332	2.317	2.303	2.290	2.277	2.274	2.269	2.264	2.261	2.256	2.251	2.248	2.156	1
2.532	2.518	2.501	2.485	2.471	2.456	2.442	2.435	2.432	2.427	2.422	2.417	2.413	2
2.768	2.749	2.711	2.695	2.676	2.658	2.640	2.621	2.603	2.584	2.579	2.574	2.568	3
3.001	2.981	2.964	2.946	2.926	2.889	2.871	2.850	2.831	2.812	2.789	2.770	2.755	4
3.161	3.140	3.120	3.101	3.080	3.061	3.041	3.001	2.981	2.960	2.941	2.922	2.901	5

ملحظة: تتضمن الأجور المضبوطة بهذا السلم المنحة التكميلية المؤقتة المحدثة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أفريل 1981 والمرفع فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982

جدول الأجور عدد 4 للعمال الإداريون والخالصين بالشهر بقع العمل به بداية من 01 حوان 2017 الاتفاقية المشتركة القطاعية لمعامل المصبرات وشبه المصبرات الغذائية وتعليب الزيوت

	سرات المداية ولسيب الريوك وكالم المحال بداية على 10 جوال 2017												
13	12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1	الدرجة
2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	مدة البقاء بالدرجة
													الأصناف
514.804	511.055	507.308	499.521	495.773	492.024	488.277	484.530	480.862	477.473	476.355	475.235	453.454	1
588.324	583.818	579.311	574.804	570.297	565.791	561.282	556.775	552.269	543.722	539.215	534.709	530.202	2
679.824	673.816	667.806	661.796	655.787	649.777	639.730	633.720	627.711	621.701	615.691	609.683	603.674	3
778.880	770.869	762.855	754.844	746.830	734.779	726.767	718.754	710.742	702.729	694.717	682.666	674.653	4
942.512	930.494	918.475	906.458	894.439	882.554	870.402	858.383	846.365	834.346	822.327	810.310	798.291	5

ملاحظة: تتضمن الأجور المضبوطة بهذا السلم المنحة التكميلية المؤقتة المحدثة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أفريل 1981 والمرفع فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982